

— ١٤٧ —

الخامس : الرأى المفضى إلى سياسة الرعية ، وتدير المصالح .

السادس : الشجاعة والفجدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو .

السابع : النسب وهو أن يكون من قریش .

وهذه الشروط كما ترى كانت ثلاثم عصر هؤلاء الذين قالوها واجتهدوا فيها . ومن حقنا نحن أيضاً أن نجتهد فى الشروط التى يجب توفرها فىمن يريد أن يرشح نفسه لمنصب رئيس الدولة .

وللاقدمين كلام فى المناضلة بين المرشحين ، وهو كلام ينطلق من اعتبارهم هذه المسألة من فروض الكفاية .

ولا بأس عندنا من أن نختم هذا الحديث عن السلطة التنفيذية بعبارة لهم فى ذلك . عبارة تكشف لنا عن حقيقة نحن فى حاجة إليها اليوم ، وهى أن رئيس الدولة يجب أن يتم إختياره على أساس من صلاحيته للمرحلة التى تمر فيها الأمة ، وللظروف التى تعيش فيها .

إنهم يقولون :

إذا اجتمع أهل الحل والعقد للاختيار تصفحوا أحوال أهل الإمامة الموجودة فيهم شروطها ، فقدموا للبيعة منهم : أكثرهم فضلاً وأكملهم شروطاً ، ومن يسرع الناس إلى طاعته ولا يتوقفون عن بيعته .

فإذا تعين لهم من بين الجماعة من أدام الإجتهد إلى إختياره عرضوها عليه . فإن أجاب إليها بايموه عليها وانعدت بيعتهم له الإمامة ، فلزم كافة الأمة الدخول فى بيعته والإنقياد لطاعته .

وإن امتنع من الامامة ولم يجب إليها ، لم يجبر عليها . لأنها عقد مرادة واختيار لا يدخله إكراه ، ولا إجبار ، وعدل عنه إلى من سواه من مستحقها .